


Handwritten signature and initials.



نشرة اكتتاب عام في صندوق استثمار بنك الإسكندرية للنقدي  
ذو العائد اليومي التراكبي بالحنيه المصري

البند الأول: محتويات النشرة:

- ١..... البند الثاني: تعريفات هامة.....
- ٢..... البند الثالث: مقدمة و أحكام عامة.....
- ٣..... البند الرابع: تعريف و شكل الصندوق.....
- ٤..... البند الخامس: هدف الصندوق.....
- ٥..... البند السادس: مصادر أموال الصندوق و الوثائق المصدرة منه.....
- ٦..... البند السابع: السياسة الاستثمارية للصندوق.....
- ٧..... البند الثامن: المخاطر.....
- ٨..... البند التاسع: نوعية المستثمر المخاطب بالبنشرة.....
- ٩..... البند العاشر: أصول و موجودات الصندوق.....
- ١٠..... البند الحادي عشر: مجلس إدارة البنك المشق للصندوق.....
- ١١..... البند الثاني عشر: مراقبي حسابات الصندوق.....
- ١٢..... البند الثالث عشر: مدير الاستثمار.....
- ١٣..... البند الرابع عشر: جماعة حملة الوثائق.....
- ١٤..... البند الخامس عشر: استرداد / إعادة بيع الوثائق.....
- ١٥..... البند السادس عشر: التقييم الدوري.....
- ١٥..... البند الثامن عشر: الإفصاح الدوري عن المعلومات.....
- ١٥..... البند التاسع عشر: أرباح الصندوق و التوزيع.....
- ١٦..... البند العشرون: إنهاء الصندوق و التصفية.....
- ١٦..... البند الحادي و العشرون: الأعباء المالية.....
- ١٧..... البند الثاني و العشرون: أسماء و عناوين مسؤولي الاتصال.....
- ١٧..... البند الثالث و العشرون: إقرار الجهة المؤسسه و مدير الاستثمار.....
- ١٧..... البند الرابع و العشرون: إقرار مراقبي الحسابات.....



### البند الثاني: تعريفات هامة:

الوثيقة: شهادة ملكية مصدرية لكل صندوق كليل على ملكية هذا الشخص نسبة من أموال الصندوق.  
والقيمة الاسمية للوثيقة هي ١٠ جنيه مصري (عشرة جنيهات مصرية).

المستثمر: الشخص الذي يمتلك وثائق في صندوق استثمار بنك الإسكندرية النقدي ذو العائد اليومي التراكمي.  
القيمة الاستردادية: القيمة المحسوبة لكل وثيقة بواسطة مدير الاستثمار بغرض استرداد وثائق الاستثمار وفقا للقواعد الواردة بالبنود السادس عشر من هذه النشرة و تحتسب على أساس قيمة صافي أصول الصندوق

مقسوما على عدد وثائق الاستثمار المصدر.

الاسترداد: يجوز لصاحب الوثيقة (أو المفوض عنه قانونا) أن يسترد قيمة الوثيقة (أو الوثائق) التي اکتتب فيها أو اشتراها وفقا للقيمة الاستردادية المعلنة للوثيقة في ذات يوم الاسترداد لدى أي فرع من فروع بنك الإسكندرية وذلك خلال ساعات العمل الرسمية الاستردادية في أي يوم عمل من أيام العمل المصرفية و يتم استرداد وثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفترى لعدد الوثائق المستردة في سجل حملة الوثائق لدى البنك.

إعادة البيع: القيمة البيعية (سعر إعادة إصدار وثائق الاستثمار) وهي القيمة التي يعلنها مدير الاستثمار وفقا للقواعد الواردة بالبنود السادس عشر من هذه النشرة و تحتسب على أساس قيمة صافي أصول الصندوق مقسوما على عدد وثائق.

الصندوق: صندوق استثمار بنك الإسكندرية النقدي ذو العائد اليومي التراكمي بالجنيه المصري منشأ وفقا لأحكام قانون رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية. و يكون مقر الصندوق ٤٩ شارع قصر النيل - قسم عابدين - محافظة القاهرة، وهو صندوق مفتوح يستثمر أمواله في استثمارات سائلة قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل مثل السندات وأذون الخزانة والودائع البنكية وأي أوراق مالية أخرى، المقيدة في بورصة الأوراق المالية، أو الأوراق المالية التي تصدرها شركات قطاع الأعمال العام أو الخاص ، سواء كانت ذات عائد ثابت أو متغير (فيما عدا الأسهم).

### البند الثالث: مقبمة و أحكام عامة:

هذه النشرة هي:


١. دعوة للاكتتاب العام لشراء وثائق الصندوق.
٢. تتضمن هذه النشرة كافة المعلومات و البيانات المتعلقة بالصندوق و هي معلومات و بيانات مدققة و مراجعة من قبل البنك و مدير الاستثمار و مراقبي الحسابات و تحت مسؤوليتهم.
٣. يتم تحديث دوري للنشرة كل سنة على الأقل لتعكس نتائج الأعمال السنة السابقة و يتم تعديلها كلما طرأت أحداث جوهرية تؤثر على الصندوق أو أداءه.
٤. يحق لأي مستثمر طلب نسخة محدثة من هذه النشرة من التعاون الموضحة في نهاية هذه النشرة.
٥. تخضع هذه النشرة لكافة القواعد الحاكمة و المنظمة لنشاط صناديق الاستثمار في مصر و على الأخص الأحكام الواردة بقانون سوق رأس المال و لائحته التنفيذية و القرارات الصادرة تنفيذا لهما.

### البند الرابع: تعريف و شكل الصندوق:

اسم الصندوق: صندوق استثمار بنك الإسكندرية النقدي ذو العائد اليومي التراكمي بالجنيه المصري.

الشكل القانوني للصندوق: احد الأنشطة المرخص لبنك الإسكندرية من اولئها وفقا لأحكام قانون رأس المال رقم \_\_\_\_\_ بتاريخ \_\_\_\_\_ على إنشاء الصندوق.

نوع الصندوق: صندوق استثمار مفتوح للاستثمار في استثمارات سائلة قصيرة، متوسطة و طويلة الأجل مثل السندات و أذون الخزانة و الودائع البنكية وأي أوراق مالية أخرى، مقيدة في بورصة الأوراق المالية، أو



حجـ حـ

الأوراق المالية التي تصدرها شركات قطاع الأعمال العام أو الخاص، سواء كانت ذات صائد ثابت أو متغير (فما عدا الأسهم).

مقر الصندوق: يكون مقر صندوق استثمار بنك الإسكندرية للتقدي ذو العائد اليومي التراكمي بالجنيه المصري ٤٩ شارع قصر النيل - قسم عابدين - محافظة القاهرة.

تاريخ و رقم الترخيص الصادر للصندوق من الهيئة:

تاريخ الموافقة الصادر للصندوق من البنك المركزي: ٢٥ / ١٢ / ٢٠١٥

تاريخ بدء مزاولة النشاط: يبدأ الصندوق نشاطه في اليوم التالي لعلق باب الاكتتاب.

السنة المالية للصندوق: تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة الأولى المدة التي تقتضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

مدة الصندوق: ٢٥ (خمس وعشرون) عاما تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله.

عملة الصندوق: العملة التي تصدر بها الوثائق هي الجنيه المصري وتعتمد على هذه العملة عند تقييم الأصول والخصوم وإعداد الميزانية والقوائم المالية، وكذا عند الاكتتاب في وثائق الصندوق أو الاسترداد و عند التصفية.



#### البند الخامس: هدف الصندوق:

يهدف الصندوق إلى منح عائد تراكمي يومي وحق الاكتتاب والاسترداد اليومي للشركات والأفراد الذين يرغبون في استثمار فائض أموالهم لمدد قصيرة الأجل، و يستثمر الصندوق أمواله في استثمارات سائلة قصيرة بر غرضون في استثمار فائض أموالهم لمدد قصيرة الأجل، وأنون الخزائنة والودائع البنكية وأي أوراق مالية أخرى، المعقدة في بورصة متوسطة وطويلة الأجل مثل السندات وأذون الخزانة والودائع البنكية وأي أوراق مالية أخرى، سواء كانت ذات عائد الأوراق المالية، أو الأوراق المالية التي تصدرها شركات قطاع الأعمال العام أو الخاص، سواء كانت ذات عائد ثابت أو متغير (فما عدا الأسهم)؛ وسوف يدار بمعرفة خبراء في الاستثمار في أسواق النقد معتمدا على كافة البيانات المتداول الموجودة في السوق.

#### البند السادس: مصادر أموال الصندوق و الوثائق المصدرة منه:

حجم الصندوق ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (مائتي مليون جنيه مصري) عند التأسيس مقسمة على عشرين مليون وثيقة قيمتها الاسمية عشرة جنيهات. ويمكن زيادة حجم الصندوق مع مراعاة الالتزام بالمادة ١٧٥ من اللائحة التنفيذية قانون سوق المال و التي تنص على أن يكون الحد الأدنى لنسبة مساهمة البنك في الصندوق ٥% من حجمه.

يخصص بنك الإسكندرية مبلغ ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (عشرة ملايين جنيه مصري) قابلة للزيادة (وشأن يخصص هذا المبلغ فيما بعد باسم "المبلغ المحبب") بحيث يمثل هذا المبلغ نسبة ٥% من مجموع قيم الوثائق التي تصدرها الصندوق و لا يجوز لبنك الإسكندرية استرداد هذه الوثائق أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق. في حالة زيادة أو خفض حجم الصندوق، يحق لبنك الإسكندرية زيادة أو خفض حجم مساهمته فيه على أن تقل نسبة مساهمته في جميع الأحوال عن ٥% من عدد الوثائق أو مبلغ ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (عشرة ملايين جنيه مصري) أيهما أكثر.




حجور ح

يصدر الصندوق عند التأسيس ٢٠ مليون وثيقة يكتب البنك في مليون وثيقة و يطرح الباقي على الجمهور و تقيد باسم حاملها في دفاتر و سجلات خاصة طرف بنك الإسكندرية و يعتبر قيد اسم صاحب الوثيقة في الدفاتر و السجلات الممثل لها بمثابة إصدار لها .  
وتمثل كل وثيقة حصة نسبية في صافي أصول الصندوق تتساوى مع مثيلاتها من الوثائق الأخرى . وتخول الوثائق لحاملها حقوقاً متساوية قبل الصندوق ويشترك حاملوها في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق وكذلك الأمر فيما يتعلق بصافي أصول الصندوق عند التصفية وتعتبر كل وثيقة غير قابلة للتجزئة و لا يجوز تداولها بالشراء و البيع بين أصحابها .

#### البنك السامع: السياسة الاستثمارية للصندوق:

يلتزم مدير الاستثمار بالضوابط التالية عند استثمار أموال الصندوق:

١. الاحتفاظ بنسبة لا تجاوز ١٠% من إجمالي استثمارات الصندوق في صورة نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدي البنوك الخاصة لرعاية البنك المركزي. و في حالة ارتفاع نسبة العائد على الحسابات الجارية و الودائع لدي البنوك عن نسبة العائد على الأدوات الأخرى يجوز لمدير الاستثمار تعديل هذه النسبة، و بذلك يقلل مدير الاستثمار مخاطر السيولة و مخاطر تغير اللوائح و القوانين بالإضافة إلى مخاطر التغيرات السياسية و مخاطر أسعار الفائدة.
٢. الاستثمار في شراء أذون الخزانة المصرية بنسبة تصل إلى ١٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق و بذلك يتمكن مدير الاستثمار من خفض مخاطر السيولة و أسعار الفائدة قدر المستطاع.
٣. ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية على ٦٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق. و يجوز لمدير الاستثمار تعديل هذه النسبة في حالة تحقيق سندات الخزانة المصرية عائد أعلى من نسبة العائد على الأدوات الأخرى. و بذلك يتمكن مدير الاستثمار من خفض مخاطر الائتمان و عدم السداد بالمقارنة بالاستثمار في الأخرى. و بذلك يمكن مدير الاستثمار مصدره من قبل الشركات.
٤. ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء شهادات الادخار البنكية على ٦٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق. و في حالة ارتفاع نسبة العائد على شهادات الادخار البنكية عن نسبة العائد على الأدوات الأخرى يجوز لمدير الاستثمار تعديل هذه النسبة. و هكذا يقوم مدير الاستثمار بخفض أسعار الفائدة و مخاطر الائتمان و السداد للمعجل.
٥. ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات و صكوك التمويل التي تصدرها الشركات على ١٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق و يجوز لمدير الاستثمار تغيير هذه النسبة إذا ارتفع عائد سندات و صكوك التمويل التي تصدرها الشركات على نسبة العائد على الأدوات الاستثمارية الأخرى و بذلك يقلل مدير الاستثمار من مخاطر عدم التوزيع و التركيز و مخاطر الارتباط.
٦. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أوراق مالية لشركة واحدة على ١٠% من أموال الصندوق و بما لا يجاوز ١٥% من الأوراق المالية التي تصدرها تلك الشركة (المادة ١/١٤٣ من اللائحة التنفيذية) و بذلك يتمكن مدير الاستثمار من خفض مخاطر عدم التوزيع و التركيز و مخاطر الارتباط و المخاطر المنتظمة و غير المنتظمة.
٧. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى على ١٠% من أمواله و بما لا يجاوز ٥% من أموال كل صندوق مستثمر فيه (المادة ٢/١٤٣ من اللائحة التنفيذية) و في جميع الأحوال لا يجوز الاستثمار في الصناديق التي يديرها مدير الاستثمار أو تلك التي يشارك في إدارتها ( المادة ٨/١٦٩ من اللائحة التنفيذية)، كما لا يجوز الاستثمار في الصناديق التي ينشئها أو يديرها فيها البنك (المادة ١٧٦ من اللائحة التنفيذية). و تضمن هذه النسب توزيع استثمارات الصندوق على المصنوع من الصناديق المختلفة و بذلك يتمكن مدير الاستثمار من خفض درجة الارتباط و عدم التوزيع و زيادة السيولة التي يتمتع بها الصندوق.
٨. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من القطاعات عن ٢٥% من إجمالي حجم أصول الصندوق. و تضمن هذه النسب توزيع استثمارات الصندوق على العديد القطاعات و بذلك يمكن مفر من أصولها حجم إجمالي يمكن من خلالها توزيع و الارتباط و عدم التوزيع.



حجوة ب

٩. الاستثمار في سندات و صكوك التمويل التي تصدرها الشركات بحد أدنى لتصنيف الائتماني الذي تحده الهيئة العامة لسوق المال بالنسبة للأوراق المالية المدرجة بالبورصة و ما يعالنه بالنسبة للأوراق المالية الأجنبية و هذا لتجنب مخاطر الائتمان.

و يقوم مدير الاستثمار بالمرافقة و المتابعة المستمرة للتأكد من تحقيق أهداف المستثمر حيث يتم تقييم الأداء من خلال التحليل الدوري المنتظم لاستثمارات الصندوق.

و يتبع مدير الاستثمار سياسة استثمارية متوازنة تأخذ في الاعتبار الأحوال و الإصلاحات الاقتصادية و السياسة النقدية الحالية و المستقبلية مما يعطي للصندوق مرونة في التعامل ليستفيد من الاستثمارات ذات العائد الثابت أو المتغير طويلة المدى مثل الاستثمار في شهادات الادخار و السندات و كذلك الاستثمارات ذات العائد الثابت أو المتغير قصير الأجل مثل أذون الخزانة. و بما أن مصر تتجه حالياً إلى إصلاح اقتصادي شاملاً و سريعاً فإننا نتوقع أن تستمر السياسة النقدية الواضحة للبنك المركزي و التي يتم الإعلان عنها من قبل البنك و أيضاً من خلال نظام الكوريجور الذي يتبعه البنك المركزي و الذي هو متبع عالمياً و عليه فإن انخفاض أسعار الفائدة في السوق المصري في الفترة الأخيرة من شأنه انخفاض الطلب على الودائع البنكية و زيادة الطلب على شهادات الادخار كما أن البنوك حالياً تتمتع بنسب سيولة عالية مما يوحي أن أسعار الفائدة قد تستمر في المستويات المنخفضة بالمقارنة بالفترة السابقة و عليه فإن ذلك يشجع على استثمار الصندوق جزء من أمواله في استثمارات متوسطة المدى مع الاحتفاظ بنسبة سيولة مناسبة ليتمكن من الوفاء بقيمة أي استردادات ترد إلى الصندوق.

كما يقوم أيضاً مدير الاستثمار بأخذ المخاطر المرتبطة بالاستثمار في الاعتبار كما هو موضح في البند رقم (٨) لكي يتجنب تلك المخاطر و يعظم من أرباح الصندوق.


#### البند الثامن: المخاطر:

مفهوم المخاطر المرتبطة بالاستثمار وأنواعها:

١. المخاطر المنتظمة/مخاطر السوق:  
ويطلق عليها مخاطر السوق وسبب ذلك أن هذه المخاطر تصيب كافة الأوراق المالية في السوق. ويعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية. ويصعب على المستثمر التخلص منها أو التحكم فيها لكنه يستطيع أن يقلل من تأثيرها بسبب اختلاف تائر الأوراق المالية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها ولتقليل اثر المخاطر المنتظمة يمكن للمستثمر تنويع الاستثمار كالاتي:
  - الاستثمار في أدوات مختلفة.
  - الاستثمار في أسواق عالمية مختلفة.
- و سوف يقوم الصندوق بالاستثمار في استثمارات مسألة قصيرة و متوسطة و طويلة الأجل مثل السندات واذون الخزانة و الودائع البنكية وأي أوراق مالية أخرى، مقيدة في بورصة الأوراق المالية، أو الأوراق المالية التي تصدرها شركات قطاع الاعمال العام أو الخاص، سواء كانت ذات عائد ثابت أو متغير (فيما عدا الأسهم) و سوف يلتزم مدير الاستثمار بشراء أوراق مالية لشركة واحدة بنسبة لا تزيد على ١٠% من أموال الصندوق و بما لا يجاوز ١٥% من الأوراق المالية التي تصدرها تلك الشركة. كما أن مدير الاستثمار يلتزم بالألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع عن ٢٥% من إجمالي حجم أصول الصندوق.

#### ٢. المخاطر غير المنتظمة:

وهي مخاطرة الاستثمار في ورقة مالية معينة، فعلى سبيل المثال الاستثمار في سندات شركة  
فالمخاطرة هنا أن يطرأ ضعف في الشركة و أرباحها مما قد ينتج عنه عدم قدرة الشركة على سداد  
التزاماتها ويمكن التخلص أو التنازل من هذه المخاطرة بتنويع مكونات المحفظة المالية للمستثمر  
الاستثمار في سندات ذات تقييم مرتفع. ولذلك سوف يقوم الصندوق بالاستثمار في تلك الأدوات بحد أقصى



ح و ب

لتصنيف الائتماني الذي تحدده الهيئة العامة لسوق المال بالنسبة للأوراق المالية المدرجة بالبورصة و ما يعالنه بالنسبة للأوراق المالية الأجنبية.

#### ٣. مخاطر أسعار الفائدة:

تؤثر أسعار الفائدة على أدوات الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق مما يؤدي إلى ارتفاع أو انخفاض عائد الصندوق و يمكن تقابل هذه المخاطرة عن طريق الاستثمار في الأدوات المالية ذات العائد الثابت أو العائد المتغير. و كما هو موضح في سياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق في بند رقم (٧) فسوف يقوم مدير الاستثمار بالتوزيع و الاستثمار في عدة أدوات مالية ذات العائد الثابت و المتغير طويلة و قصيرة المدى بحيث يستفيد من أعلى عائد ممكن.

#### ٤. مخاطر تقلبات أسعار العملة:

في حالة استثمار الصندوق في أدوات استثمارية مقيمة بالعملة الأجنبية فإن تقلبات أسعار العملة قد تؤثر على قيمة تلك الأدوات مما يؤدي إلى ارتفاع أو انخفاض عائد الصندوق و حيث أن عملة الصندوق هي الجنيه المصري كما أن غالبية استثماراته سوف تكون بالعملة المصرية فإن تلك المخاطر تكاد تكون متعدمة.

#### ٥. مخاطر الائتمان:

يراجه المستثمر مخاطر الائتمان عن طريق استثماره في سندات الشركات حيث توجد مخاطرة عدم إمكانية الشركات المصدرة للسندات دفع الفائدة المطلوبة عند الوقت المحدد و بذلك تكون الشركة تخلفت عن الدفع و بناء على ذلك يحدد مدير الاستثمار معايير محددة للاستثمار في سندات ذات تقييم مرتفع بحد أدنى لتصنيف الائتماني الذي تحدده الهيئة العامة لسوق المال بالنسبة للأوراق المالية المدرجة بالبورصة و ما يعالنه بالنسبة للأوراق المالية الأجنبية.

#### ٦. مخاطرة التضخم:



وتعرف أيضا بمخاطرة قوة البراء ويعني ذلك أن التضخم يؤثر على العائد العام لأدوات الاستثمار فإذا كان عائد الاستثمار أقل من معدل التضخم فيعني ذلك أن مال المستثمر سيقف مع مرور الزمن وبتلك الأيد من التناكث أن متوسط عائد الاستثمار يكون أعلى من معدل التضخم على أقل الأحوال. و حيث أن مدير الاستثمار يفتح بخبرة واسعة في إدارة الاستثمارات و تقييم أدوات الاستثمار فإنه أكثر قدرة على تقييم تلك الأدوات التي تدر على الصندوق أعلى عائد ممكن.

#### ٧. مخاطرة السيولة:

وهي مخاطرة عدم تمكن المستثمر من تسيل استثماره في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النقد. و تختلف إمكانية تسيل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار، فالاستثمار بالسندات ذات التقييم المرتفع للشركات الكبيرة أكثر سهولة من الاستثمار في العقار أو السندات ذات التقييم المنخفض للشركات الصغيرة و لذلك سوف يقوم الصندوق بالاستثمار في أئون الخزائنة و الاحتفاظ بمبالغ نقدية سالئة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاصة لرعاية البنك المركزي المصري.

#### ٨. مخاطر عدم التوزيع و التركيز:

و هي المخاطر التي تنتج عن تركيز الاستثمار في أدوات استثمارية محدودة غير متنوعة مما يؤدي إلى عدم تحقيق التوازن بين المخاطر و العائد. و يقوم الصندوق بالتغلب على هذه المخاطرة عن طريق تخصيص أمواله في استثمارات متنوعة بطرق متنوعة تؤدي إلى تحقيق التوازن بين المخاطر و العائد مما يؤدي إلى قدر كبير من الاستقرار في العائد و العملية لرأس المال. كما أن مدير الاستثمار يلتزم بالألا تزيد نسبة ما يستثمر في الأوراق مالية لشركة واحدة على ١٠% من أموال الصندوق و بما لا يجاوز ١٥% من الأوراق المالية التي تصدرها هذه الشركة (المادة ٤٣/١ من اللائحة التنفيذية) كما أنه يلتزم بالألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من القطاعات عن ٢٥% من إجمالي حجم الصندوق.



حجوز

٩. مخاطر المعلومات: مخاطر هذه المخاطر في عدم امتلاك المستثمر المعلومات الكاملة عن الأحوال الحالية للشركات بسبب عدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية لم تكن في الاعتبار مما يزيد من نسبة المخاطرة. وحيث أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراسة عن السوق و أدوات الاستثمار المتاحة فهو قادر على تقييم و توقع أداء الشركات المصدرة للسندات التي يستثمر فيها إلى جانب أنه يقوم بالاطلاع على أحدث الحوث و المعلومات المحلية و العالمية عن الحالة الاقتصادية للدول المختلفة و الشركات المصدرة للسندات التي يستثمر فيها الصندوق فيتمكن من القيام بالتقييم الدقيق و العادل ليشق فرص الاستثمار بشكل يضمن له ربحية الاستثمارات و تقادي القرارات الخاطئة.

#### ١٠. مخاطر الارتباط:

وهي المخاطر التي تترتب على الاستثمار في الأوراق المالية المترابطة و التي يتأثر أداؤها بنفس العوامل و لذلك يجب أن يكون مدير الاستثمار على دراية كاملة بالأوراق المالية المترابطة و يقوم بالاستثمار في الأوراق المالية غير المترابطة لكي يقلل من تلك المخاطر. و من خلال السياسة الاستثمارية الخاصة بالصندوق و قيود الاستثمار التي يتبعها يتضح كيفية اعتماد مدير الاستثمار على سياسة التوزيع لتقليل مخاطر الارتباط.

#### ١١. مخاطر العمليات:

تتجم مخاطر العمليات عن مواجهة مشاكل في عمليات التوسية نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدي الغير و لذلك سوف يتبع الصندوق سياسة الدفع عند الاستلام بحيث يقوم بنك الإسكندرية (وهو البنك الحافظ) بالدفع عند استلام أدوات الاستثمار المشترك أما في حالة بيع أي أدوات استثمار يتبع الصندوق سياسة التسليم عند الحصول على المبلغ المستحق و بذلك يتقادي الصندوق مخاطر العمليات.

#### ١٢. مخاطر التغيرات السياسية:

تتعرض الحالة السياسية للدولة على أداء أسواق الأوراق المالية بحيث قد تؤدي التغيرات السياسية و عدم الاستقرار في الحياة السياسية إلى تذبذبات في أداء أسواق الأوراق المالية مما يترتب عليه تأثير الأرباح و الموائد الاستثمارية. و من الجدير بالذكر أن سوق الأسهم يكون أكثر تأثرا بالتغيرات السياسية عن الأدوات ذات العائد الثابت و بذلك يكون هذا الصندوق أقل تأثرا بالتغيرات السياسية العامة و يكون أكثر تأثرا بالتغيرات في السياسة النقدية المتبعة للدولة. و بذلك يكون على مدير استثمار الصندوق توقع تغيرات السياسة النقدية المستقبلية التي قد يكون لها تأثير على أدوات الاستثمار الموجهة بالصندوق و ذلك عن طريق خبرته الواسعة في هذا المجال و من خلال اطلاعه على الأبحاث المحلية و العالمية.


#### ١٣. مخاطر السداد المعجل:

وهي المخاطر التي تنتج عن الاستثمار في السندات القابلة للاستدعاء حيث أن ذلك يزيد من احتمالية عدم حصول المستثمر على العائد المنتظر نتيجة استدعاء الشركة أو الجهة المصدرة للسندات مما يؤثر على الأرباح والاستثمارية. و يعتمد الصندوق على الاستثمار في عدة أوراق مالية متنوعة بحيث يكون تأثير استدعاء تلك السندات طفيف. و في حالة استدعاء أحد السندات التي يستثمر فيها الصندوق يقوم مدير الاستثمار بإعادة استثمار تلك الأموال في أدوات استثمارية أخرى تحقق له عائد مثيل.

#### ١٤. مخاطر تغير اللوائح و القوانين:

وهي المخاطر التي تنتج عن تغيير اللوائح و القوانين مما قد يؤدي إلى وجود عدم استقرار في الاستثمارية المتوقعة. ولواجهة مخاطر تغير اللوائح و القوانين سيقوم مدير الاستثمار من خلال استغلال وخبرته في أسواق المال على التكيف مع هذه التغيرات من أجل خفض درجة المخاطر قدر المستطاع.

ح و ح



### ١٥. مخاطر التقييم:

حيث أن الاستثمارات تقم على القيمة السوقية أو على آخر سعر تداول فإن ذلك قد يتسبب في بعض الخسائر للمستثمر بسبب التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للأداة الاستثمارية و القيمة العادلة لها خصوصا في حالة تقييم الأوقات الاستثمارية التي لا تتمتع بسبولة مرتفعة و لذلك قد لا يعكس آخر سعر تداول القيمة العادلة لأداة الاستثمار. و حيث أن مدير الاستثمار سوف يستثمر في أدوات استثمارية مرتفعة السبولة مثل أذون الخزانة و السندات أو في شهادات الإحتار و الودائع و التي لا تسري عليها مخاطر التقييم حيث أن سعر السوق يكون هو سعر الشراء فإنه بذلك يخفض درجة مخاطر التقييم قدر المستطاع.

### مميزات الصناديق الاستثمارية :

١. التوزيع والتركيز :  
ليس بمقدور المستثمر الفرد تخصيص أمواله في استثمارات متنوعة بطريقة تؤدي إلى تحقيق التوازن بين المخاطرة والعائد إذا كانت تلك الأموال صغيرة الحجم. و لذلك توفر صناديق الاستثمار التي تجتمع فيها الأموال الكبيرة الفرصة له في الاستفادة من محاسن التوزيع وتؤدي عملية التوزيع المذكورة إلى قدر كبير من الاستقرار في العائد والحماية لرأس المال.

### ٢. الإدارة المتخصصة:

يمكن للصندوق الاستثماري توظيف المهارات العالية من المتخصصين ذوي الخبرات الطويلة و القدرات المتميزة في مجال إدارة الأموال نظرا للحجم الكبير للصندوق. هذا المستوى من الإدارة ليس بمقدور صغار المدخرين الحصول عليه إلا من خلال الصناديق الاستثمارية التي تعنى مخزاتهم الصغيرة حتى تصبح ذات حجم كبير يمكن من الإنفاق على مثل ذلك المستوى من الخبرات .

### ٣. السبولة:



تتل دراسات كثيرة على أن السبولة تعد أكثر العناصر أهمية بالنسبة لصغار المدخرين. و لا ريب أن الاستثمارات المباشرة وكذلك الفرص التي توفرها البنوك التجارية في الحسابات الأجلة هي أقل سبولة من الصناديق الاستثمارية المفتوحة وفي كثير من الأحيان أقل منها عائدا. ومن جهة أخرى فإن السبولة بالنسبة للحجم الصغير بين الاستثمار ربما تكون عالية التكاليف حتى عند التوظيف في أدوات الاستثمار ويوجد ذلك للرسوم التي تتفهمها عمليات البيع والشراء مثل رسوم التسجيل وأجور السمسرة. و لذلك يمكن القول أن صناديق الاستثمار توفر سبولة عالية بتكاليف متدنية للمستثمرين لا يمكن لهم الحصول عليها من خلال الاستثمار المباشر.

### البند التاسع: نوعية المستثمر المخاطب بالمشورة:

المستثمرون المستهدفون لصناديق النقد هم الذين تتوفر لديهم السبولة النقدية و لكن تفصهم الخبرة و اللمرية أو ليس لديهم الوقت الكافي لتشغيل تلك السبولة على المدى القصير في أدوات استثمار تمنحهم عائدا جيدا. وبناء على ذلك تتكون فكرة صناديق النقد في قيام عدد من صغار المستثمرين بتجميع أموالهم لكي تستثمر في أسواق النقد بواسطة مؤسسات متخصصة بغرض تحقيق مزايا لا يمكن لهم تحقيقها منفردين، فخبيرة مدبري الاستثمار ومتابعتهم للتطورات التي تتأثر بها أسواق النقد تضمن تحقيق عوائد أعلى مما لو قام المستثمر غير المتفرغ وغير المتخصص باستثمار أمواله بنفسه.

### البند العاشر: أصول و موجهات الصندوق:

مع عدم الإخلال بأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية فإن أموال الصندوق استثماراته وأنشطته ستكون مستقلة و مفروزة عن أموال بنك الإسكندرية. و يجب على الصندوق الوفاء بالتزاماته تجاه الغير أو لا ثم بعد ذلك يقتصر نطاق التزام الصندوق بحمل طلبات استرداد قيمة وثائق الاستثمار على الوكالة



د. ج. س



للمستثمرين من واقع صافي موجودات الصندوق بعد سداد التزاماته تجاه الغير. و يحتفظ بنك الإسكندرية بالسجلات الخاصة بحملة الوثائق و الدفاتر والحسابات الخاصة بالاستردادات و إعادة البيع و الأصول و الاثرامات و كذلك الأرباح والمصروفات المتعلقة بشطاب الصندوق والتي تخضع جميعها إلى المراجعة من قبل مرافقي حسابات الصندوق في نهاية كل سنة مالية.

ليس للصندوق أي أصول استثمارية قبل البدء الفعلي في النشاط عدا المبلغ المجنب من قبل بنك الإسكندرية و المشار إليه في البند رقم (١٦) و ليس للصندوق أصول ثابتة و بذلك لا يوجد إهلاك لأصول الصندوق.

ولا يجوز لورثة حامل الوثيقة أو لذائبه - بأية حجة كانت - أن يطالبوا بوضع الأختام على دفاتر الصندوق أو ممتلكاته أو أن يطالبوا قسمته أو يبيعه جملة لعدم إمكان القسمة، ولا أن يتدخلوا بأية طريقة كانت في إدارة الصندوق و يجب عليهم في استعمال حقوقهم التعويل على قوائم جرد الصندوق وحساباته المعلنة.

في حالة إنهاء الصندوق يجب إشعار حملة الوثائق وفي هذه الحالة تصفى موجودات الصندوق وتسد التزاماته ويزوج باقي عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مرافقي حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقهم إلى إجمالي الوثائق القائمة وقت التصفية وفت التصفية على أن يتم ذلك خلال مدة لا تزيد عن ٩ أشهر من تاريخ الإشعار.

#### البند الحادي عشر: مجلس إدارة البنك المنشئ للصندوق:

##### أسماء أعضاء مجلس الإدارة:

- السيد محمود سيد عبد اللطيف - رئيس مجلس الإدارة
- السيدة فاطمة إبراهيم محمود لطفي - نائب رئيس مجلس الإدارة
- السيد محمد رضوان يوسف رضوان - نائب رئيس مجلس الإدارة
- السيد نبيل أحمد الشامي - عضو مجلس الإدارة
- السيد حسن شافعي عبد الحميد - عضو مجلس الإدارة
- السيد محمد عبد المنعم حلوة - عضو مجلس الإدارة

##### أسماء المديرين المسولين عن الإدارة العامة:

- السيد محمود سيد عبد اللطيف - رئيس مجلس الإدارة
- السيدة فاطمة إبراهيم محمود لطفي - نائب رئيس مجلس الإدارة
- السيد محمد رضوان يوسف رضوان - نائب رئيس مجلس الإدارة



##### التعريف بالجهة المؤسسة للصندوق:

تأسس بنك الإسكندرية و هو شركة مساهمة مصرية، مقره الرئيسي ٤٩ شارع قصر النيل - قسم عابدين - محافظة القاهرة ، مسجل لدى البنك المركزي المصري و مسجل بسجل تجارى رقم \_\_\_\_\_ ، بصفته مؤسس لصندوق استثمار طبقا لأحكام قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية.

يعد بنك الإسكندرية البنك المؤسس للصندوق بنك الإسكندرية الأول و الذي تقوم بإدارته شركة هير ميس لإدارة صناديق الاستثمار .

و تتضمن التزامات البنك ما يلي:

١. يلتزم البنك بان يحتفظ طرفه بحسابات مستقلة للصندوق و أن يمسك الدفاتر و السجلات اللازمة ممارسة نشاط الصندوق.
٢. يلتزم البنك بان يحتفظ لديه الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بعض أو كل من أمواله.
٣. يلتزم البنك بتسويق الوثائق التي يصدرها الصندوق، إيجلائه من المؤسسات و الشركات و الأقران.



حيد حيد

٤. يلتزم البنك بإدارة سجل حملة الوثائق.
٥. يلتزم البنك بالإعلان عن الصندوق في مكان ظاهر في كل فروع دافئ جمهورية مصر العربية على أن يوضح في هذه الإعلانات المزايا النسبية التي تحفز العملاء على شراء وثائق الصندوق.
٦. يلتزم البنك بنشر آخر سعر استرداد للوثائق مرة كل أسبوع في حريد صباحية يومية واسمعة الانتشار على أن تصنف مصاريف الإعلان للمصاريف الإجمالية للصندوق بالإضافة إلى الإعلان عنها يوميا في جميع فروع بنك الإسكندرية.
٧. يلتزم البنك بأن يعامل الصندوق معاملة العميل الأولى بالرعاية عند إقراضه الأموال التي يحتاج إليها في ضوء المسموح به قانونا.
٨. يلتزم البنك بنشر ملخص واف للتقارير المشار إليها في القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية في جريدة واسمعة الانتشار بشرط أن تصدر باللغة العربية على أن تصنف مصاريف الإعلان للمصاريف الإجمالية للصندوق.
٩. يلتزم البنك بموافاة الهيئة العامة لسوق المال ببيانات أسبوعية كافية عن الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق أمواله فيها طبقا للقواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال.
١٠. يلتزم البنك بموافاة الهيئة العامة لسوق المال بالمستندات و البيانات و الإيضاحات التي تطلبها عن نشاط الصندوق و حركة الأموال المستترة فيه و بصفة خاصة بقراري نصف سنوية عن نشاط الصندوق و نتائج أعماله بشرط أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تنصح عن المركز المالي الصحيح للصندوق و بشرط اعتماد هذه التقارير من مراقبي الحسابات.
١١. يلتزم البنك بأن تكون أموال الصندوق و استثماراته و أنشطته مفرزة عن أموال البنك و على البنك أن يفرّد للصندوق حسابات مستقلة عن الأنشطة الأخرى أو ودايع العملاء و عليه إسباك الدفاتر و السجلات اللازمة لممارسة نشاط الصندوق.

#### البند الثاني عشر: مراقبي حسابات الصندوق:



يتولى مراجعة حسابات الصندوق مراقبان للحسابات يختارهم البنك من بين المرشحين المقيدون في السجل المصد لهذا الغرض بالهيئة العامة لسوق المال وقد تم تعيين كل من السيد/ محمد علي سليمان و السيد/ وليد رزق الله كمرقبا حسابات الصندوق.

و لمرقبا الحسابات حق الإطلاع على دقائق الصندوق وطلب البيانات والإيضاحات وتحقيق الموجودات والالتزامات على أفراد ومع تلك يجب أن يقدم تقريرا موحدا. وفي حالة الاختلاف فيما بينهما يوضح التقرير أوجه الخلاف ووجهة نظر كل منهما وتفيد أعقاب مراقبي الحسابات على حساب الصندوق.

كما يتم إصدار قوائم مالية في نهاية كل سنة ويتم إصدارها خلال الربع الأول من السنة المالية التالية كما يتم إصدار تقارير نصف سنوية عن نشاط الصندوق ونتائج أعماله وعلى أن تتضمن تلك التقارير قائمة المركز المالي ونتيجة النشاط مصدقا على ما ورد بهما من مراقبي الحسابات. ويتم ذلك وفقا للأحكام الواردة باللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وطبقا لمعايير المحاسبة وقواعد المراجعة المصرية، وتخطر الهيئة العامة لسوق المال بذلك خلال الشهر التالي للفترة موضع التقرير.

و يتم نشر ملخص واف للتقارير نصف السنوية و القوائم المالية السنوية في صحيفتين يوميتين واسمعي الانتشار إحداهما على الأقل باللغة العربية.

ويعد مراقبا حسابات الصندوق فحما دوريا كل ثلاثة أشهر على الأكثر عن المركز المالي للصندوق في نهاية الفترة وقائمة الدخل عن ذات الفترة ويتضمن التقرير رأي مراقبي الحسابات في مدى صحة تعبير القوائم المالية المشار إليها بصورة عادلة عن المركز المالي للصندوق ونتيجة نشاطه وبيان ما إذا كانت هناك حاجة لإجراء أية تعديلات هامة مؤثرة ينبغي إجرائها على القوائم المالية المذكورة، وكذا بيان مدى اتفاق أسس تقييم أصول



سود ج

والتزامات الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لو إثبات الاستثمار خلال الفترة موضوع الفحص مع الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال في هذا الصدد.

وتخطر الهيئة العامة لسوق المال بالتقارير ربع السنوية، ونصف السنوية، خلال الشهر التالي للفترة موضوع التقرير. كما تخطر الهيئة بالتقارير السنوية خلال شهر من اعتمادها من مراقي الحسابات بحد أقصى آخر أبريل من كل عام.

و يقوم السيد **وليد رزق الله** بمراجعة صندوق استثمار **تكنولوجي ديفلوبيمنت فند.** علما بان السيد/ **محمد علي سليمان** لا يقوم بمراجعة أي صناديق استثمار.

#### البلد الثالث عشر : مدير الاستثمار :

تم إبرام عقد إدارة الصندوق مع شركة المجموعة المصرية لإدارة صناديق الاستثمار لتكون مدير الاستثمار و تم إخطار الهيئة بصورة من العقد و صدر قرار الهيئة بالموافقة بتاريخ / / .

و قد تأسست شركة المجموعة المصرية لإدارة صناديق الاستثمار هي شركة مساهمة مصرية، منشأة طبقاً لأحكام القوانين المصرية وخاصة أحكام القانونين المصرية، ومقرها الرئيسي ٥٨ شارع التحرير، الدقي، الجيزة، ١٢٣١١، ج.م.ع. وخاضعة لأحكام قانون سوق رأس مال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، ومسجلة بسجل تجاري محافظة الجيزة برقم ٩٩٣٣٧ ومرخص لها بمزاولة النشاط من الهيئة العامة لسوق المال برقم ٢٨ بتاريخ ٨ / ١٩٩٤ / .



و يمتلك الشركة حالياً كل من :	
المجموعة المالية هيرميس القابضة	%٨٤,٢٣
إي. إف. جي. هيرميس أفيزوري	%١٠,٧٠
فراملنجتون	%٤,٢٩
إي. إف. جي. هيرميس فيناشمال مانجمنت	%٠,٧٩

و يرأس السيد **هانى السينايطي** مجلس الإدارة و منصب عضو مجلس الإدارة المنتخب. و سوف يقوم بإدارة الصندوق السيد **عمرو جمالي** و قد انضم السيد **عمرو جمالي** إلى المجموعة المصرية لإدارة صناديق الاستثمار في ٢٠٠٥ و يقوم حالياً بإدارة صندوق استثمار **تقني** آخر و كان السيد **عمرو** يشغل منصب مدير أول لإدارة المتعاملين الرئيسيين **بنك مصر الدولي** قبل انضمامه لشركة المجموعة المصرية لإدارة صناديق الاستثمار.

و يتولى مدير الاستثمار إدارة صندوق استثمار **البنك المصري الأمريكي** الثالث ذو العائد اليومي التراكمي (صندوق استثمار بنك أمريكا إنكسبريس الثاني ذو العائد اليومي التراكمي سابقاً).

و يتعهد مدير الاستثمار بالالتزامات التالية:

١. يلتزم مدير الاستثمار أن يبذل العناية المستثمر الحريص في إدارته لأموال الصندوق و ذلك على النحو المتوقف من شخص متخصص و صاحب خبرة واسعة في هذا المجال و عليه أن يتجنب كل عمل أو تصرف من شأنه أن يخلق تعارض مصالح عند استثماره لأموال الصندوق و بصفة خاصة لا يجوز الحصول لنفسه - لا لأي من مديره أو العاملين عنده - على كسب أو ميزة من العمليات التي يجريها أو أن تكون له مصلحة من أية نوع مع الشركات التي يتعامل على أوراقها المالية.
٢. يلتزم مدير الاستثمار بأن يحتفظ بحسابات مستقلة لإدارة الأموال المستثمرة في الصندوق تكون في سجلات منظمة طبقاً للقواعد و التعليمات التي تحددها الهيئة العامة لسوق المال.
٣. يلتزم مدير الاستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في توزيع الصفقات التي تتم من خلال السوق على الصناديق التي يتولى إدارتها بطريقة عادلة.
٤. يلتزم مدير الاستثمار بعدم إجراء أو خلق عمليات وهمية بهدف زيادة المولات أو المصاريف أو الأرباح.



حسب




٥. يلتزم مدير الاستثمار بعدم استخدام أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة أو شراء أوراق مالية لشركات تحت الضريبة أو في حالة إفلاس.
٦. يلتزم مدير الاستثمار بتكثيف مراقبي حسابات الصندوق من الاضطلاع على الدفاتر و المستندات الخاصة بأموال الصندوق المستثمر، كما يلتزم بموافاتهم بالبيانات و الإيضاحات التي يطلبونها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ طلبها لها.
٧. يلتزم مدير الاستثمار بتوزيع و توزيع الاستثمارات داخل الصندوق و ذلك لتوزيع المخاطر و بما يكفل تحقيق الجوى أو الأهداف الاستثمارية لأموال الصندوق.
٨. يلتزم مدير الاستثمار بعدم مزاوله أى أعمال مصرفية باسم الصندوق، و بصفة خاصة لا يجوز له إقراض الغير أو كفالته في الوفاء بدينه.
٩. يلتزم مدير الاستثمار بمراجعة مجامع الأمانة و حسن اللبنة و الشفافية في تعاملاته باسم الصندوق و لحسابه.
١٠. يلتزم مدير الاستثمار بموافاة الهيئة العامة لسوق المال ببيانات كافية عن الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق، أماله فيها طبقا للتواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال.
١١. يلتزم مدير الاستثمار ببيع المبالغ المطلوبة لموافاة طلبات الاسترداد في حساب الصندوق لدى بنك الإسكندرية.
١٢. يلتزم مدير الاستثمار بعدم إذاعة أو نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة عن الأموال المستثمرة في الصندوق، كما يلتزم بالمحافظة على سرية المعلومات الخاصة باستثمارات الصندوق و عدم إفشائها إلى الغير و ذلك فيما عدا المعلومات التي تطلبها الهيئة العامة لسوق المال و الجهات الرقابية أو القضائية طبقا لأحكام القانون.
١٣. يلتزم مدير الاستثمار بموافاة البنك بتقرير نصف سنوية عن أداء السوق و أداء الصندوق.
١٤. يجوز لمدير الاستثمار أن يقترض من بنك الإسكندرية بأفضل سعر فائدة متاح لعملاء البنك باسم الصندوق بشرط ألا تتجاوز قيمة القرض نسبة ١٠% من قيمة وثائق الاستثمار القائمة وقت الاقتراض و ذلك لمواجهة الاستردادات اليومية و يشترط أن يكون القرض قصير الأجل لا تزيد مدته على ١٢ شهر، و يجوز اللجوء إلى الاقتراض من أحد البنوك الأخرى غير البنك المنشئ بعد اخذ موافقة بنك الإسكندرية المسبقة كتابيا.
١٥. يجوز لمدير الاستثمار أن يربط و يفتح الودائع البنكية و يفتح الحسابات و يشتري و يبيع شهادات الادخار و أذون الخزانة و صكوك التمويل و السندات باسم الصندوق لدى بنك الإسكندرية أو لدى أي بنك آخر خاضع لإشراف البنك المركزي المصري، على أن يتم التصرف أو التعامل على هذه الحسابات بموجب أوامر مكتوبة صادرة من مدير الاستثمار.
١٦. يحظر على مدير الاستثمار القيام بجميع الأعمال المحظورة على الصندوق الذي يدير نشاطه.
١٧. يلتزم مدير الاستثمار بإعداد القوائم المالية الربع سنوية و النصف سنوية و السنوية الخاصة بالصندوق.
١٨. يحظر على المدير أو العاملين لديه الاكتاب في أو شراء وثائق استثمار الصندوق الذي يديره.
١٩. يحظر على المدير استثمار أموال الصندوق في وثائق صناديق أخرى يقوم على إدارته.

**البنك الرابع عشر: الاكتاب في الوثائق:**

البنك متلقي الاكتاب: يتم شراء وثائق الاستثمار أو استثمار أو استثمار متلقي الاكتاب و هو بنك الإسكندرية و فروعه المنتشرة في جمهورية مصر العربية.

الحد الأدنى والأقصى للاكتاب في الصندوق: الحد الأدنى للاكتاب مائة وثيقة و لا يوجد حد أقصى للاكتاب في وثائق الاستثمار التي يملكها الصندوق بعد اقتضاها و وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق، هذا و يجوز للمكتتبين التعامل مع الصندوق فيما و شراء وثائق الاستثمار.

المدّة المحددة لتلقي الاكتاب: يفتح باب الاكتاب في وثائق الاستثمار التي يملكها الصندوق بعد اقتضاها ١٥ (خمس عشرة) يوما من تاريخ النشر في صحيفة يومية لشرة الاكتاب و لمدة شهرين و يجوز على طلب الاكتاب بعد مضي ١٥ (خمس عشرة) يوما من فتح باب الاكتاب و قبل مضي المدّة المحددة إذا تمت.



٢٠٠٧

تغطية كامل قيمة الاكتتاب. إذا انتهت المدة المحددة للاكتتاب دون الاكتتاب في جميع وثائق الاستثمار التي تم طرحها فإن للصندوق تعديل قيمة الأموال المراد استثمارها بالاكتفاء بما تم تغطيته من الوثائق بشرط ألا يقل عن ٥٠% من مجموع الوثائق المصدر. و في هذه الحالة يجب تغيير جميع مستندات الصندوق بما يتفق مع قيمة الوثائق المكتتب فيها.

#### القيمة الاسمية للوثيقة: ١٠ (عشرة) جنيهات مصرية.

الاكتتاب في وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق: يجوز للمصريين والأجانب سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين الاكتتاب في (شراء) وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق طبقا للشروط الواردة في هذه النشرة. يجب على كل مكتتب (مشتق) أن يقوم بالوفاء بقيمة الوثيقة نقدا فور التقدم للاكتتاب أو الشراء. يتم الاكتتاب (الشراء) في وثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفقري لمدة الوثائق في الحساب الخاص بالعمل (المكتتب) أو (المشتري) لدى بنك الإسكندرية، على أن يتم موافاة العملاء بكشف حساب عدد كل شراء.

تسويق وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق: يعتمد الصندوق في تسويق وثائق الاستثمار على بنك الإسكندرية " الفرع الرئيسي" و فروعه المنتشرة في جمهورية مصر العربية. و يجوز لبنك الإسكندرية عقد اتفاقات مع أي من البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو مع أي أطراف أخرى و يختار هيئة سوق المال بذلك على أن يكون الهدف من هذه الاتفاقات تسويق الصندوق لدى عملاء تلك البنوك و الاستثمار في وثائقه.

سعر المقارنة: المتوسط الحسابي لمتوسط الأسعار المعاملة من وزارة المالية عن صفاءات أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم و التي تم إصدارها خلال فترة الستة أشهر الأخيرة، و في حالة عدم إصدار أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم خلال تلك الفترة، يتم احتساب سعر المقارنة على أساس المتوسط الحسابي لسعر اقتراض البنك المركزي من البنوك و المعان وفقا لألية الكوريدور. و قد كان المتوسط الحسابي لصفاءات أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم و التي تم إصدارها خلال فترة الستة أشهر الأخيرة (يوليو ٢٠٠٥ حتى يناير ٢٠٠٦)  $٨,٩٢\%$  و يتم تغيير هذا المتوسط بناء على الأسعار الجيدة المعلنة من وزارة المالية عن صفاءات أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم.

مصاريف الإصدار: ليست هناك مصاريف للإصدار أو الاكتتاب.



إدارة سجل حملة الوثائق و حفظ الأوراق المالية: يقوم بنك الإسكندرية بالمسك و إدارة سجل حملة الوثائق التي يصدرها الصندوق، كما يلتزم بحفظ الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق جزء أو كل من أمواله.

تعديل نشرة الاكتتاب: لا يجوز تعديل البيانات الرئيسية لنشرة الاكتتاب في وثائق الاستثمار إلا بعد اتخاذ الإجراءات المقررة قانونا و الحصول على جماعة حملة الوثائق. طبقا لأحكام قانون سوق المال ولائحته التنفيذية

#### البنك الخامس عشر : جماعة حملة الوثائق:

يكون للصندوق جماعة تتكون من حملة الوثائق عرضها عملية المصالح المشتركة لأعضائها ويتم تشكيلها وتكوينها طبقا لأحكام المادة ٧٣ حتى المادة ٧٩ من اللائحة التنفيذية لقانون قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

البنك السادس عشر: استرداد / إعادة بيع الوثائق:



يجوز لصاحب الوثيقة (أو المفوض عنه قانوناً) أن يسترد قيمة هذه الوثيقة (أو الوثائق) التي اكتب فيها أو اشترىها وفقاً للقيمة الاستردادية المعاملة للوثيقة في ذات يوم الاسترداد لدى أي فرع من فروع بنك الإسكندرية وذلك خلال ساعات العمل الرسمية للاسترداد في أي يوم عمل من أيام العمل المصرفية ويتم استرداد وثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفترى لعدد الوثائق المستردة في سجل حملة الوثائق لدى البنك. ويجوز لصاحب الوثيقة بناء على طلبه الحصول على بطاقة الصراف الآلي أو بطاقة التتمن بنك الإسكندرية أو دفتر شيكات مصرفي الخاصين بالصندوق عند الاكتتاب طبقاً للشروط التي يتم الإعلان عنها داخل البنك، مما يتيح لصاحب الوثيقة أن يسترد قيمة الوثيقة (أو الوثائق) من خلال شبكة الصراف الآلي أو بطاقات التتمن بنك الإسكندرية أو عن طريق شبكة مصرفي، وفي جميع العطلات الرسمية والأسبوعية يكون سعر استرداد الوثيقة هو آخر سعر أعلن من البنك. سيتم نشر سعر الاسترداد صباح يوم الأحد من كل أسبوع في جريدة صناعية يومية وأسعة الانتشار بالإضافة إلى الإعلان عنه يومياً في جميع فروع بنك الإسكندرية.

تحدد قيمة استرداد وثائق صندوق استثمار بنك الإسكندرية للتقدي ذو العائد اليومي التراكمي بالجنية المصري على أساس نصيب الوثيقة من صافي أصول الصندوق.

تحدد القيمة البيعية لوثائق استثمار الصندوق على أساس آخر قيمة استردادية تم احتسابها في نهاية كل يوم عمل مصرفي ويتم تقييم صافي أصول الصندوق وفقاً للمعادلة التالية:

#### أ- إجمالي القيم التالية:

١. إجمالي التقدي بخزينة الصندوق و الحسابات الجارية و حسابات الودائع بالبنوك.
٢. إجمالي الإيرادات المستحقة و التي تخص الفترة السابقة على التقييم و التي لم يتم تحصيلها بعد.
٣. قيمة أوزن الخزانة مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب على أساس سعر الشراء.
٤. قيمة شهادات الاخراج البنكية مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ الشراء أو آخر كورون أيهما اقرب و حتى يوم التقييم.
٥. قيمة السندات الحكومية مقيمة طبقاً لسعر الإقفال الصافي (سعر الإقفال بعد خصم الفائدة المستحقة عن الفترة من آخر يوم صرف الكورون حتى آخر يوم تنفيذ) مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من آخر الفترة من آخر يوم صرف الكورون حتى آخر يوم تنفيذ) مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ كورون و حتى يوم التقييم.
٦. قيمة السندات و صكوك التمويل التي تصدرها الشركات مقيمة طبقاً لأسعار الإقفال الصافي مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من آخر كورون و حتى يوم التقييم.
٧. قيمة باقي عناصر أصول الصندوق مثل المدفوعات المقدمة مضموماً منها مجمع ما تم استهلاكه وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.



#### ب- يخصم من إجمالي القيم السابقة ما يلي:

١. إجمالي الائتمانات التي تخص الفترة السابقة على التقييم و التي لم يتم خصمها بعد.
٢. التسهيلات الائتمانية الممنوحة و المخصصات التي يتم تكوينها لمواجهة الحالات الخاصة عن توقف مصدر السندات أو صكوك التمويل المستشر فيها عن المصدر.
٣. نصيب الفترة من أتعاب مدير الاستثمار و بنك الإسكندرية و عمولات السمسرة و حفظ الأوراق المالية كذا مصروفات النشر و أتعاب مراقبي الحسابات و مصروفات التأمين وكذا نصيب الفترة من التكاليف من التكاليف كذا المدفوعة مقدماً للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية.

#### ج- الناتج الصافي (ناتج المعادلة):

يتم قسمة صافي ناتج البدين السابقين على عدد وثائق الاستثمار القائمة في نهاية كل يوم عمل مصرفي مضافاً إليها عدد وثائق الاستثمار المخصصة (المجنبة) لبنك الإسكندرية.

#### البنك السالغ عشر: التقييم الدوري:



٢٠٢٠



تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة الأولى المدة التي تقتضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمرأولة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية. سيتم إعداد القوائم المالية السنوية في ضوء معايير المحاسبة المصرية ويتم تصورها وفقاً للمناجح الاستثمارية الواردة بالملحق رقم ٣/د المرفق بمعايير المحاسبة المصرية. ويتولى مراقبا حسابات الصندوق في نهاية كل سنة ميلادية إعداد تقرير المراجعة السنوي وفقاً لمعايير المراجعة المصرية عن القوائم المالية للصندوق.

#### البند الثامن عشر: الإفصاح الدوري عن المعلومات:

يقوم بنك الإسكندرية بموافاة العملاء بكشف حساب يوضح العمليات النقدية التي تمت على الحساب كل ثلاثة أشهر و بحق لجملة وثائق بنك الإسكندرية أن يطلبوا بيان (كشف) الحساب الخاص بكل منهم من فرع بنك الإسكندرية المكتتب فيه.

تبدأ السنة المالية للصندوق من الأول من يناير و تنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة الأولى المدة التي تقتضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمرأولة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

سيتم إعداد قوائم مالية في نهاية كل سنة مالية و يتم إصدارها خلال الربع الأول من السنة المالية التالية. كما يتم إعداد تقارير ربع سنوية عن نشاط الصندوق و نتائج أعماله و على أن تتضمن تلك التقارير القوائم المالية للصندوق مصححة على ما ورد بها من مراقبي الحسابات.



سيتم موافاة الهيئة كل ثلاثة أشهر بتقرير عن نشاط الصندوق و نتائج أعماله معتمدة من مراقبي حسابات الصندوق خلال الشهر التالي لإصدارها و سوف تتضمن هذه التقارير القوائم المالية و البيانات التي تصحح عن المركز المالي الصحيح للصندوق وفقاً لقواعد الإفصاح المشار إليها في اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال و طبقاً لمعايير المحاسبة و المراجعة المصرية.

و سيتم نشر ملخص واف للقوائم و تقرير مراقب الحسابات كل ستة أشهر في صحيفتين يوميتين واسميتي الانتشار إحداهما على الأقل باللغة العربية.

#### البند التاسع عشر: أرباح الصندوق و التوزيع:

يتم تحديد أرباح الصندوق من خلال قائمة الدخل التي يتم إعدادها بغرض تحديد صافي ربح أو خسارة الفترة المعد عنها القوائم المالية و يتم تصوير قائمة الدخل وفقاً للمناجح الاستثمارية الواردة بالملحق رقم ٣/د المرفق بمعايير المحاسبة المصرية على أن تتضمن قائمة دخل الصندوق الإيرادات والمصروفات التالية:

١. التوزيعات المحصنة والمستحقة نتيجة استثمار أموال الصندوق خلال الفترة.
٢. العوائد المستحقة (المحصلة وغير المحصنة) وأي عوائد أخرى مستحقة عن الفترة نتيجة استثمار أموال الصندوق.
- ١- الأرباح (أو الخسائر) الرأسمالية المحققة خلال الفترة الناتجة عن الزيادة (أو النقص) في صافي الأرباح (أو الخسائر) للأوراق المالية و وثائق الاستثمار التي تشتد أو تنجم يوماً.
- ب- الأرباح (أو الخسائر) الرأسمالية غير المحققة خلال الفترة الناتجة عن الزيادة (أو النقص) في صافي الأرباح (أو الخسائر) للسوقية للأوراق المالية و وثائق الاستثمار.
- و للوصول لصافي ربح المدة يتم خصم نصيب الفترة من أتعاب مدير الاستثمار و أتعاب و عمولات بنك الإسكندرية و مصاريف مقابل أتعاب إدارة السجلات و المخصصات التي يتم تكوينها لمواجهة الحالات المحتملة الناتجة عن توقف مصدر السندات أو صكوك التمويل المستثمر فيها عن السداد و كذا نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقمما للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية بما لا يجاوز ٢% من صافي أصول الصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.



س. ج. س

البنك العشرون: إنهاء الصندوق و التصفية:

في حالة انخفاض إجمالي عدد الوثائق القائمة عن ٢٥% من إجمالي عدد الوثائق المكتتب فيها واستمر ذلك لمدة ستة أشهر متتالية وجب على مراقبي حسابات الصندوق إخطار حملة الوثائق بذلك وفي هذه الحالة يجوز لحملة ٥% على الأقل من الوثائق الدعوة لعقد اجتماع لحملة وثائق الصندوق للنظر في أمر استمراره ولا يصبح الاجتماع إلا بحضور ثلاثة أرباع حملة الوثائق وتصدر قراراته بأغلبية ثلثي الأصوات الممثلة فيه. على أنه لا حد للصندوق، وقت نشاطه أو تصفية عملياته، إلا بموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال وذلك بعد التثبيت من أن الصندوق أبرا ذمته نهائيا من التزاماته وفقا للشروط والإجراءات التي يحددها مجلس إدارة الهيئة. وفي مثل هذه الأحوال يجوز للبنك إنهاء الصندوق وذلك بإرسال إشعار لحملة الوثائق وفي هذه الحالة تصفى موجودات الصندوق وتمدد الأمانات ويجوز بلغي عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مراقبي حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمتهه وتلتزم إلى إجمالي الوثائق القائمة وقت التصفية على أن يتم ذلك خلال مدة لا تزيد عن ٩ أشهر من تاريخ الإشعار.

البنك الحادي والعشرون: الأعضاء المالية:

أعقاب مدير الاستثمار:  
يستحق مدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق إعقاب شهرية بواقع ٢٥.٠٢٥% سنويا (الثان و نصف في الألف) من صافي أصول الصندوق وتحقبق هذه الأعباء يوميا لم تجلب و تنفع لمدير الاستثمار في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأعباء من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

أعقاب حسن الأداء:  
يتقاضى كل من البنك و مدير الاستثمار مئاضمة أعقاب حسن أداء الصندوق سنويا بواقع ٥% (خضمة بالمائة) من عائد الصندوق الذي يفرق بسن المقارنة و ذلك على النحو الوارد تأصيليا بالباد رقم (١٤) تحقبق و تخصص أعقاب حسن الأداء يوميا و تنفع في نهاية الأضوح الأخير من العام.

صولات التقييم وإدارة سول حملة الوثائق:  
يتقاضى بنك الإسكندرية نظير إدارته لسجل حملة الوثائق عمولة قدرها ٢٥.٠٢٥% (الثان و نصف في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق و تحقبق هذه العمولة و تجتبق يوميا و تنفع في آخر كل شهر.

صولات إنهاء الحفظ وإدارة السجلات:  
يتقاضى البنك نظير حفظ و إدارة للسجلات الأوراق المالية الخاصة بالصندوق و حساب الصندوق و تصناف لسلب البنك. (الآف) سنويا من قيمة الأوراق المالية على أن تخصص هذه العمولة من حساب الصندوق و تصناف لسلب البنك.

صولات التسويق:  
وتعمل الصندوق عمولة تسويق بواقع ٢٥.٠١٢% (واحد و ربع في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق و تجتبق يوميا و تنفع في آخر كل شهر هذا و لا يجوز أن تتحمل الوثيقة الواحدة أي أعقاب إضافية نتيجة الاتفاقات التسويقية الحالية أو المستقبلية. على أن يتم توزيع عمولة التسويق بنسبة ٢٠% لمدير الاستثمار و ٨٠% للبنك المصنر.



البنك الثاني والعشرون: أعضاء و عاهدين، مسئول، الاتصال:

الاستاذ/جمال محمد جمال حسين  
مدير علم


إدارة عملات سوق المال وحقوق الاستثمار  
١٢١ شارع التحرير الدقي - القاهرة  
٧١٢٢١٧٠  
تلفون :  
٧١٢٢٣١٦٩ فاكس :

مسئول الاتصال في بنك الإسكندرية:  
الاستاذة / هالة محمود مجدي

مدير علم  
إدارة الأصول  
٤٩ شارع قصر النيل - القاهرة  
٢٩٩٢٠٠٠  
تلفون :  
٢٩٩٢٠٠٩ فاكس :



حسب



مسئول الاتصال في شركة المجموعة المصرية لإدارة صئائق الاستثمار:  
الاستاذ عمرو جمالي  
٥٨ شارع التحرير الدقي - القاهرة  
٢٣٦٥٩٦٠ / ٢٣٦٥٩٧٠  
تلفون:



مسئول الاتصال في شركة المجموعة المصرفية لإدارة صناديق الاستثمار:  
الأستاذ عمرو جمالي  
تلفون: ٣٣٦٥٩٧٠ / ٣٣٦٥٩٦٠  
٥٨ شارع التحرير الدقي - القاهرة

مرافق الحسابات:  
الأستاذ/ محمد علي سليمان  
الأستاذ/ وليد رزق الله

البند الثالث و العشرون: اقرار الجهة المؤسسة و مدير الاستثمار:

مدير الاستثمار و البنك ضامنان لصحة ماورد في النشرة من بيانات و معلومات.

السيد الأستاذ/ جمال إبراهيم لطف  
بنك الإسكندرية - القاهرة

مدير الاستثمار: الأستاذ/ هاني السباطي

رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب لمجموعة المصرفية لإدارة صناديق الاستثمار



البند الرابع و العشرون: اقرار مراقبي الحسابات:

قما بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشرة الاكتتاب صندوق استثمار بنك الإسكندرية ذو العائد اليومي التركي المرقتة و تشهد بانها تتشبي مع أحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية و الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة لسوق المال في هذا الشأن ، وكذا العقد المبرم بين البنك ومدير الاستثمار و هذه شهادة منا بذلك.


السيد/ محمد علي سليمان

سجل مراقبي الحسابات رقم (١٦٣)  
جبر صونا ريو لرشاير (٤١)

القاهرة في ٢٠٠٦/ |



Handwritten signature and initials.



الهيئة العامة لسوق المال  
و رجعت المنشور من الورقة و وجدت متفقة مع الحكام  
القانونين ١٥٩ لسنة ١٩٩٢ و ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحتهما  
الالتفابية صاعدا بأنهما هما من الهيئة العامة لسوق المال  
تجدوا الشجاعة بالقبول من مرجع منشرة أو قتر  
المشروع على تحقيق مسئولية مستقلة